بالمقدور او حاصل به وكان من شانه الاختيار ان يتعلق
بكل من الضدين ولم يكن له وجود لم يلزم الرجحان من غير
مرجح لمعنى الوجود بلا ايجاد وموجد اذ لا وجود فلا ايجاد نعم
وانما لزم لو صح احد المتساويين ولا يلزم من ذلك ان
لا يثبت عند الفاعل المختار علة كذلك الترجيح بل يكون
ذلك لكنه غير موجب ولا يخرج له عن شان الاختيار
ولا يلزم الاثر بلا مؤثر ايضا لما عرفت كيفية التاثير
قوله واعلم ان اثبات تلك الامور اه لما اثبت
تلك الامور اراد ان يؤيده بقواعد يحتجب ان يعض عليها
بالنواجذ فرقا بين الحكمة والفلسفة بان الايجاب مستند
الى الايجاد في الاول والى اثره الحدوث والى ذات الفاعل
في الثاني والى اثره القدم قوله مختص عن القول بالموجب بالذات
موجب للفاعل بالاختيار وذلك لانه قد ثبت ان المعلول
ما لم يجب وجوده لا يوجد ولولا ذلك لزم وجود الممكن بلا
موجد كما سبق واستحالته ضرورية فذلك الوجوب على تقدير
انتفاء تلك الامور انما يستند الى الواجب استنادا بالذات
فيلزم ان يكون مقتضى الذات فيكون الفاعل موجبا بالذات
بخلاف ما اذا قلنا بدخولها في العلة التامة فان وجوب
المعلول ح انما يستند اليها وهي غير موجودة حتى يجب وجودها
وانما صدورها عن الفاعل بالاختيار كما مر تفصيلا فلا يلزم
من كون المعلول واجب الوجود بسبب الايجاد ان يكون الفاعل
موجبا بالذات بل لما كان استناد الايجاد اليه بالاختيار كان
الفاعل فاعلا بالاختيار لان الاختيار في الموجب

اختيار

اختيار في الموجب وهذا تبيين كون الفاعل مختارا هكذا
ينبغي ان يفهم هذا الكلام والله الموفق للمرام قوله المقدمة الرابعة
ان الرجحان بلا مرجح باطل اه اي وجود الممكن بلا موجد خارج
عن ذاته باطل لاستواء الطرفين بالنسبة الى ذاته ولو اقتضى ذاته
وجوده لكان واجب الوجود اذ لا معنى لوجوب الوجود
عند المتكلمين الا هذا ولو اقتضى ذاته عدمه لكان ممتنعا بالذات
فالاحتياج الى مرجح خارج عن ذاته لازم لماهيته ولا ينتقض
بالاعدام الاصلية لان عدم علة الوجود ترجح لطرف
العدم وتخصيص الكلام بالممكن يدفع النقض بواجب الوجود
عند القائلين بعينية ذاته مع وجوده وكذا الترجيح من غير
مرجح اي الايجاد من غير موجد لبطلانه اظهر من بطلان
الاول لان الترجيح وصف لا يمكن قيامه الا بالموصوف
وبطلانهما لما كان من اجلى البديهيات ومتفقا عليه عند الكل لم يتعرض
الى البيان قوله لكن ترجيح احد المتساويين والمرجوح واقع اي
رجحان احد المتساويين على الآخر بمرجح خارج عنهما وكذا
رجحان المرجوح على الراجح بمرجح خارج عن ذاته صحيح واقع
وبينه بوجوه ثلثة فهو المق في هذه المقدمة قوله لانه اما ان
لا ترجيح اصلا وههنا احتمال خامس وهو ان يكون ترجيح
ولا يتعلق بشيء وبطلانه لما كان اظهر لم يتعرض به قوله لانه
لولا الترجيح لا يوجد ممكن اصلا اي ترجيح المرجح وذلك
لان بطلان الرجحان بلا مرجح بين كما مر وكذا لولا الترجيح
لا يعدم ممكن اصلا فاذا فرضنا انتفاء الترجيح مطلقا لا يكون
موجودا ولا معدوما قوله لان الممكن لا يكون راجحا بالذات

Copyright © King Saud University